[125] ورواه أحمد بن محمد بن خالد في (المحاسن) مثله (3). (33383) 2 - وعن علي بن محمد، عن سهل بن زياد، عن إبراهيم بن محمد الهمداني عن محمد بن عبيدة قال: قال لي أبو الحسن (عليه السلام): يا محمد أنتم أشد تقليدا أم المرجئة ؟ قال: قلت: قلدنا وقلدوا، فقال: لم أسألك عن هذا، فلم يكن عندي جواب أكثر من الجواب الأول، فقال أبو الحسن (عليه السلام): إن المرجئة نصبت رجلا لم تفرض طاعته وقلدوه، وإنكم (1) نصبتم رجلا وفرضتم طاعته ثم لم تقلدوه، فهم أشد منكم تقليدا. أقول: تقدم التحذير من طريقة المرجئة، والأحاديث في ذلك كثيرة (2). (33384) 3 - وعن محمد بن إسماعيل، عن الفضل بن شاذان، عن حماد بن عيسى عن ربعي بن عبد ا، عن أبي بصير، عن أبي عبد ا (عليه السلام) في قول ا عزوجل: * (اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أربابا من دون ا) * (1) فقال: وا ما صاموا لهم، ولا صلوا لهم، ولكن أحلوا لهم حراما وحرموا عليهم حلالا فاتبعوهم. ورواه البرقي في (المحاسن) عن أبيه، عن حماد مثله (2). (33385) 4 - وعن عدة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد بن خالد

(3) المحاسن: 246 / 246 2 - الكافي 1: 43 / 2 (1) في المصدر: وانتم (2) تقدم في الحديث 42 من الباب 8 من هذه الابواب 3 - الكافي 1: 43 / 3 (1) التوبة 9: 31 (2) المحاسن: 246 / 245 4 - الكافي 1: 48 / 22 (*)
